

## حول جواز اخذ مال الزوجة وحول حكم البسمة عند الامامية في الصلاة

المرجع الديني سماحة آية الله العظمى الشيخ محمد مهدي الخالصي (دام طله) السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. 1- هل يجوز للزوج ان يأخذ من مال زوجته الخاص بها (راتبها الخاص مثلاً، او مما يأتيها من غير مال زوجها) بدون علمها او بغير طيب خاطر وبحجة ان الزوج هو الذي ينفق عليها؟! 2- ما هو حكم البسمة عند الإمامية هل تعتبر آية ام لا؟ وإذا أراد المكلف ان يقرأ من وسط القرآن فهل يتوجب عليه البسمة ام الاستعاذة تكفي في ذلك؟! افتونا مأجورين. احد المؤمنين

بسم الله الرحمن الرحيم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.. ١- لا يجوز للزوج أن يأخذ من مال زوجته الا بطيب خاطر وكامل علمها ورضاها؛ فالمرأة لها ذمتها المالية المستقلة، وكونها واجبة النفقة على زوجها يؤكد ذلك ولا يبرر خلافه، حتى ولو كانت غنية وهو فقير. ٢- أما حكم البسمة عند الإمامية، فإنها تُعتبر آية من كل سورة إلا سورة التوبة، وهي آيتان من سورة النمل، ويجب الأتيان بها حيثما وردت كما هو في المصحف الشريف المتداول، وفي سائر الموارد فهي مستحبة لذاتها، أما الإستعاذة فإنها مستحبة لتلاوة القرآن. والله العالم. الراجي عفو ربه الغني محمد مهدي بن محمد الخالصي 3 ذو الحجة الحرام 1443هـ 2 تموز

2022م